

لقاء العشرين والأربعين
بمسجد الحرام
(٢٠١)

الْمِسْأَلَاتُ الْتِي خَالَفَ فِيهَا
رَأْيُ الْمُسْتَقِعِ مِنْ تَهْوِيَةِ الْأَرْدَابِ

تأليف

فضيلة الشيخ العالم الحنبلي الحائلي

سليمان بن عطية الزبي

(١٣٦٣ - ١٣١٧)

رحمه الله تعالى

اعتنى بإخراجها

حسان بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزديعاني

أئمَّةُ طَبِيعَةِ بَعْضِ أَهْلِ الْجَمَارَةِ الْمَرْتَبَيْنِ وَمُجَاهِدُهُمْ

دَارُ الْبَشَّارِ الْإِسْلَامِيَّةُ

جَمِيعُ الْكُوْنِ مَحْفُوظٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٤ - م ٢٠١٣هـ

شَرْكَةُ دار الْبَشَّارِ لِلْإِسْلَامِيَّةِ

لِلطبَاعَةِ وَالثَّصْرِ وَالتَّوزِيعِ ش.م.م.

أَسْرَارُ الشَّيْخِ رَمْزَى دِينِيَّةٍ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

سَنةُ ١٤٢٥ هـ - م ١٩٨٢

بَيْرُوت - لَبَّان - ص.ب : ١٤٥٩٥٥

هَاتَف : ٩٦١١/٧٤٨٥٧ . فَاكس : ٩٦١١/٧٤٩٦٣ ..

email: info@dar-albashaer.com

website: www.dar-albashaer.com

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حق حمد له وأوفاه، والصلاه والسلام على نبينا وسيدنا محمد عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه. أمّا بعد:

فهذه رسالة لطيفة في بيان المسائل الفقهية التي خالف بها الإمام أبو النجا موسى بن أحمد الحجاوي الحنبلي (ت ٩٦٨هـ) في «زاد المستقنع» الإمام ابن النجار محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي (ت ٩٧٢هـ) في كتابه «منتهى الإرادات».

وهي من تأليف الشّيخ العالم الفقيه الحنبلي الحائلي المشهور سليمان بن عطيّة المزیني (١٣٦٣هـ - ١٣١٧هـ)، صاحب «روضة المرتاد في نظم مهمّات الزاد»، كتبها في ٢٩ ش ١٣٥٢هـ، وقد بلغت ٢٧ مسألة^(١).

وهذه الرسالة لم يسبق أن طُبعت، وهي من محفوظات مكتبة

(١) اعتمدت في العزو إلى «الزاد» الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ، بتحقيق الشيخ عبد الرحمن العسكر. وإلى «منتهى الإرادات»: الطبعة الأولى لمؤسسة الرسالة، بتحقيق د. عبد الله التركي عام ١٤٢١هـ.

الشيخ صالح الطويرب في حائل، وجدتها أثناء فهرستي لهذه المكتبة.
وهي من ضمن رسائل عدّة لبعض أهل العلم في حائل، عزّمت على
إخراج ما تيسّر منها.

وقد يسّر الله تعالى لي ومنّ علىّ بأن تخرج هذه الرسالة ضمن
سلسلة لقاءات العشر الأواخر المباركة من شهر رمضان المبارك
المقرؤة في المسجد الحرام، بتحفيزٍ وتأييدٍ من فضيلة الشيخ المبارك
الحنبلـي محمد بن ناصر العجمي حفظه الله تعالى.

والله أسأل أن يرحم الشيخ سليمان بن عطيّة المزيني وأئمة الحنابلة
وعلماء الإسلام، وأن يلحقنا برকتهم في الدنيا والآخرة، وأن يجمعنا
بهم مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، والحمد لله رب
العالمين.

وكتبه

حسان بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزديعـان

حائل - المملكة العربية السعودية

حرسها الله

ترجمة المؤلف^(١)

سلیمان بن عطیّه المزینی

(١٣٦٣ - ١٣١٧ھ)

اسمہ، و مولده، و نشأته:

هو: الشیخ الفقیه العالِم المحقق الناظم الحنبلي، سلیمان بن عطیّه بن سلیمان بن عطیّه المزینی.

ولد فی حائل سنة ١٣١٧ھ.

قال عن نفسه رحمه الله عام ١٣٤٣ھ:

وقد فات لی خمس وعشرون حجّة تحمّلتُ فیھنَ الذنوب وفرّطتُ ترَبَّی ونشأ على يد والده الشیخ عطیّه، وحفظ القرآن وهو صغير وأتقنه وجوده، ودرس وتعلّم العلوم الشرعية على مشايخ حائل، وأخذ عنهم ولازمهم، حتّى نبغ في العلم وخاصةً في الفقه، وصار له شأنه بين العلماء.

(١) هذه الترجمة مُستلَلةً من كتابي: منبع الکرم والشمائل في ذكر أخبار وآثار من عاش من أهل العلم في حائل (ص ٣٣٦ - ٣٤٢).

مشايخه:

تتلمذ الشيخ على مشايخ حائل ومن ينفع إليها من القضاة والعلماء،
منهم :

- ١ - والده الشيخ عطية بن سليمان المزيني.
 - ٢ - الشيخ شكر بن حسين الشكر، حفظ عليه القرآن.
 - ٣ - الشيخ عبد الله بن خلف آل خلف.
 - ٤ - الشيخ عبد الله بن مرعي.
 - ٥ - الشيخ عبد الله بن مسلم التميمي، ولازمه ملازمةً تامةً.
 - ٦ - الشيخ عبد الله بن سليمان بن بليهد.
 - ٧ - الشيخ حمود بن حسين الشغيلي.
 - ٨ - الشيخ عبد الله بن صالح الخليفي، ولازمه.
- وغيرهم من المشايخ الذين رحل إليهم المترجم^(١).

تلامذته:

من أبرز من تتلمذ على المترجم :

- ١ - الشيخ عبد الرحمن بن سليمان الملقب.
- ٢ - الشيخ محمد بن إبراهيم المشاري.
- ٣ - الشيخ ناصر بن حمد الدرسوني.

(١) روضة الناظرين (١٣٤/١).

- ٤ - الشيخ عبد الكريم بن ناصر الخياط.
- ٥ - الشيخ إبراهيم بن حمّاد بن عثمان الصّايغ.
- ٦ - الشيخ سليمان السّكّيت.
- ٧ - الشيخ يوسف بن عبد العزيز النّافع.
- ٨ - الشيخ صالح بن علي الطويرب.
- ٩ - الشيخ عيسى بن سالم السويداء^(١).
- وغيرهم من طلبة العلم، وعامة الناس الذين استفادوا من الشيخ رحمة الله.

صفاته، وأقوال العلماء فيه:

كان رحمة الله حادّ الفهم، قويّ الحفظ، سريع الاستذكار والاستحضار والاستدلال، صاحب قريحة، مُطلّع على كتب الشيفيين ابن تيمية وابن القيم.

قال عنه الشيخ عليّ الهندي: (كان الشيخ سليمان رحمة الله يحب المذاكرة والبحث والنقاش بتواضع واعتراف بالحق إذا ظهر، وكان شغوفاً بجمع الكتب الأدبية أيضاً ومطالعتها، لا سيّما تأليف الأدباء الكبار. كان صالحًا ورعاً زاهداً لا يحب الكلام بأحد من الناس).

وممّا ذكر القاضي عنه رحمة الله أنّه: لا يُجاري في علم الفلك ومعرفة النجوم والمطالع والأنساب والتاريخ النجدي وأيام العرب.

(١) ذكر بعضًا منهم السويداء في الثقافة والتعليم (ص ١٣٠).

وإذا تأملت هذا عرفة أنه القاسم المشترك بين العلماء الأفذاذ
المُبرّزين في نجد من أئمة الدعوة؛ وذلك لمكانة هذين العلّمين في ذلك
الوقت، بخلاف ما هم عليه من بروز في التأصيل الفقهي والعقدي
والنبوغ فيما.

ترجم له الزركلي في الأعلام فقال: (فقيه حنبلية)، من أهل مدينة حائل، كان كثير النظم^(١). ونقل ترجمته من «مشاهير علماء نجد» الذي قال فيه مؤلفه عن الشيخ سليمان: (كان المترجم له الشيخ سليمان بن عطية يقرأ درساً في التفسير والحديث والتاريخ على صاحب السمو الأمير عبد العزيز بن مساعد بن جلوة آل سعود في الحضر والسفر إلى أن توفي المترجم)^(٢).

و كانت عند المترجم مكتبة كبيرة بعضها ورثها من والده الشيخ عطيه؛ ذكر الهندي أنه رأها، و خصّلها متوسط.

شعره ومنظوماته:

ذكر الشيخ علي الهندي أن النظم من أسهل الأمور عند المترجم، فقد كان رحمة الله من أبرز شعراء الجبل إن لم يكن أعلى قمة هرمته، وشعره متعدد الأغراض، فله شعر في المناسبات وفي التواريخ والأحداث وفي الوجدانيات والرقة، وله المنظومات العلمية. وقد طبع ديوانه يعنيه حفيده، وفيه جل شعره رحمة الله تعالى.

(١) الأعلام (٣٠/٣).

(٢) مشاهير علماء نجد (ص ٢٤٢).

* أَمَّا منظوماته العلمية:

١ - رَوْضَةُ الْمُرْتَادِ فِي نَظِيمٍ مُهِمَّاتِ الزَّادِ. وهي نظم لمنت
«زاد المستقنع» في الفقه الحنفي، بلغت أبياتها ألفاً وتسعمائة، نظمها
عام ١٣٥٢ هـ.

من أشهر المنظومات التي سارت بها رُكبان نجد في القرن الرابع عشر
الهجري. أثني عليها وعلى ناظمتها العلماء الكبار، منهم: شيخ المترجم
عبد الله بن سليمان بن بليهد، فقد رأيت تقريره عليها بخط الشيخ صالح
الطويرب. كما أثني عليها وقرّرها شيخه عبد الله بن صالح الخليفي^(١).

ولشهرتها وشهرة ناظمتها فقد طلبها من المترجم الشيخ القاضي
عبد العزيز بن محمد آل مونس^(٢)، قاضي الجوف وجيزان أيام قضائه في
هجرة سنام.

٢ - الحائلية. وهي نظم لكتاب البيوع من متن «دليل الطالب»
لمرعي بن يوسف الحنفي.

وهي مطبوعة في ديوانه، في مائة وستين بيتاً.

٣ - منس克 في الحج. نظمها سنة ١٣٤٤ هـ قبل سفره للحج تلك السنة.
وهذا المنسك مطبوع أوله فقط في الديوان، ولم تكمله لم تطبع
بعد^(٣).

(١) كلا التقريرتين ألحقا في آخر النظم المطبوع بتحقيق عبد الرحمن الرويشد.

(٢) انظر ترجمته في: علماء نجد للبسام (٣/٥٠٠).

(٣) انظر: الدر المنضد (ص ١٠٤).

٤ - منظومة في القواعد الفقهية. ليست مطبوعة في الديوان أيضا، ولا أعرفكم بيتاً تبلغ، لكن ذكر القاضي في الروضة^(١) أنها طويلة.

ذكر الشيخ البسام بعضًا من أبياتها:

وها هنا أمر علينا يلزم تنبية من لا في العلوم يفهم
فكل من أتلف مالا في الورى لغيره يضمنه بلا امترى
وقيمة التالف قول الغارم من قابض للفس بين العالم^(٢)

٥ - منظومة في البروج والنجوم. ذكرها القاضي في
الروضة^(٣).

٦ - الألغاز والنكت الفقهية. وهي متفرقة ليست في منظومة واحدة، وفيها ألغاز وسؤالات فقهية وفرضية له أجوبة عليها نظمًا، كما له أبيات فيها نكث فقهية كالتي جمع فيها زوجات النبي ﷺ وشروط البيع وأقسام الخيار وغيرها، انظرها في ديوانه المطبوع.

* وإليك من نماذج أشعاره رحمه الله تعالى:

قال رحمه الله عندما أصابت مدينة حائل ظلمة شديدة في النهار في يوم ٢٦/٣/١٣٦٠هـ، - ويظهر أن الخبر أتاه من مخبر وهو خارج حائل -^(٤):

(١) روضة الناظرين (١/١٣٦).

(٢) علماء نجد (٢/٣٤٦).

(٣) انظر: روضة الناظرين (١/١٣٥).

(٤) طبعت في الديوان ناقصة.

أَتَاهَا ظُلْمٌ فِي النُّهَارِ عَظِيمٌ
وَقَدْ حَالَ مِنْ دُونِ النُّجُومِ غَيْوُمٌ
وَكَيْفَ وَقَدْ غَطَّى الضِيَاءَ بِهِمْ
فَكُلُّ امْرَئٍ مِنْهُمْ هُنَاكَ كَظِيمٌ
إِلَى رِبِّهِمْ أَنَّ إِلَهَ رَحِيمٌ
وَرَبِّي عَلَى مَنْ قَدْ عصَاهُ حَلِيمٌ
بِمَا شَاءَهُ فِي الْخَلْقِ فَهُوَ حَكِيمٌ
إِلَى اللَّهِ مَمَّا قَدْ جَنَاهُ ظَلُومٌ
لِيَصْلِحَهَا ذُو الْمَنْ فَهُوَ كَرِيمٌ
لَيُحِيِّيِ الْعَظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ
فَجُودُكَ فِي كُلِّ الْوُجُودِ عَمِيمٌ

صَدَقَتْ مَقَالًا مُخْبَرِي أَنَّ حَائِلًا
أَشَدُ سُوادًا مِنْ دُجَى اللَّيلِ إِذْ سَجَى
فَلَمْ يُبْصِرِ الإِنْسَانُ فِيهَا جَلِيسَهُ
فَطَارَتْ قُلُوبُ النَّاسِ رَعِيًّا وَخِيفَةً
وَمَاجَوا وَضَجَّوا بِالْبَكَاءِ وَتَضَرَّعُوا
فَجَلَّهُ عَنْهُمْ ذُو الْجَلَالِ بِلَطْفِهِ
بُرِيَ النَّاسَ آيَاتٍ يُخَوْفُهُمْ بِهَا
لِيَرْتَدِعَ الْعَاصِي وَيُقْبَلَ تَائِبًا
فَنَشَكُوا إِلَى الْبَارِي قُلُوبًا لَنَا قَسْتَ
جَوَادًا فَلَا نَرْجُو سُوَاءً فَإِنَّهُ
فِي أَرْبَنا عَفْوًا وَغُفْرَانًا كَرِيمًا

مؤلفاته:

وللشيخ رسالة في البيوع مطبوعة^(١).

وله هذه الرسالة: «في المسائل التي خالف فيها زاد المستقنع
متنهى الإرادات».

وفاته:

مَرِضَ الشَّيخُ فِي آخرِ حَيَاتِهِ وَطَالَ مَعَهُ الْمَرْضُ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ اللَّهُ
تَعَالَى فِي ١٤/١٠/١٣٦٣هـ، وَقَدْ شَيَّعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ.

(١) طبعت بتحقيق الأخ يوسف الطريفي.

وكان فَقْدُهُ عظيمٌ على طلّاب العلم وعامة النّاس في حائل.
وخلف ثلاثة أبناء: عطيّة، ومحمد، وعبد الله.
فرحم الله الشيخ سليمان رحمةً واسعةً، وأسكنه الفردوس
الأعلى.



نماذج صور من المخطوط

الكتاب في المقدمة والخلاصة على مداري وعدد مقالاته
وكتبه وكتاباته في المقدمة والخلاصة على مداري وعدد مقالاته
الدولي لأشخاص صناعة النافذة والأكاديمية الرباعية
منها وظائف المدرس شمع مطالقاً الساقية أدق ومحكم من ذي العام
أولى أسماعه في الشفاعة العادلة صاحب العدل والمشرف العادل في فرج زان
الراشد أذ أسلح صناعة خلقها بآدابها فعلم كل ناسه المعلوم
كم يطلب والمشرف شبل مطالقاً الرابعه ما كان يطلب من ذكر
حيث يذكر بعمل العصبة وزيل المدرس العادل فعل المقادير
لا تدفع الراتب الذي يطلب ويطلب المدرس بغير إرادته المقادير
معنون بالعلماء العامل على العادل ويعين رئيسه المدرس بغير
مطالقاً السادس أذ أذ يذكر بغير إرادته فما يطلب العادل
الراشد ومسئل المدرس كأنه لا يذكر بغير إرادته فما يطلب العادل
قوله يذكر بالكلمة ويعين رئيسه المدرس طلاق
بروزاره في الدورتين من دور طلاق وهو أذ يطلب العادل
آن بأذنه دعوه على قدر كلامه يذكر بغير إرادته ويعين رئيسه
المدرس في الدورتين من دور طلاق وهو أذ يطلب العادل
ويذكر بغير إرادته في الدورتين من دور طلاق وهو جعله مطرد من ذكر

13

صورة الصفحة الأولى

الْمُتَسَمِّيَةُ مُتَرَدِّيَةُ الْمُطَالِبِ الْجَسِيَّةُ ذُخْرُ الْيَوْمِيَّةِ عَوْنَانِيَّةُ
 الْعَلَوَيَّةُ بَقْلَفَةُ الْمَهْرَيَّةِ الْجَسِيَّيَّةُ بَلَهُ تَغْرِيَّةُ جَنَاحَيَّةِ الْمَهْرَيَّةِ
 يَهْلَكُ وَيَسْتَهْلِكُ النَّصَارَى عَلَى الْمَهْرَيَّةِ حَسْبَى إِنْ عَلَمَ وَإِنْ أَعْلَمَ الْأَوْلَادُ
الْمُتَرَدِّيَّةُ ظَاهِرُهُ فِي وَحْدَتِ الْمُسْتَهْلِكِيَّاتِ بِيَدِ الْمَلِكِ الْمُسْتَهْلِكِ
 يَهْلَكُ وَلَا يَدْرِي سَكْرُ الْأَقْارِبِيَّةِ الْمُرْكَبَةِ الْمُنْكَبَةِ كَفَلَهُ
 يَهْلَكُ عَلَى بَرْيَةِ زَيْرَةِ بَرْيَةِ بَرْيَةِ بَرْيَةِ بَرْيَةِ بَرْيَةِ بَرْيَةِ
 وَالْمَدْلُونُ لَا يَبْلُو لَوْزُ جَسْمُهُ الْأَسْبَدُ عَلَى الْقُلُوبِ الْجَبَرُ وَالْمُشَاهِدُ
 يَهْلَكُ الْمَاعِدَةُ وَالْمُسْرَفُ الْأَوْلَادُ بِهَا الْأَوْلَادُ بِهَا الْأَوْلَادُ
 فَلَكَ كِرْسِيرُ مَقْصِلِهَا وَهَرَكَتْهُ مَوْلَهُ الْمَالِكُهُ وَالْمُتَرَدِّيَّةُ
 أَوْ اسْتَحْيَاتُ سَمَاءِ الْأَوْجِيَّةِ نَجَّيَهَا فَيَلِ الْمَهْمُولُ وَالْمُخْلَفُهُ أَفْلَعَ عَدَمَهُ
 عَلَيْهَا وَعَلَيْهِ تَقْسِيَّةُ دَرَدِ الْمَصْدَرِهِ دَرَدُهُ فِي الْمَهْرَيَّةِ الْمَاهِيَّةِ
 وَالْمُعْصَرَوْنُ أَوْ اسْتَعْصَمُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ الْمَجْسِسُهُ عَلَى الْمَهْمُولِ
 يَهْلَكُ حَسْرَهُ وَجَسْتَهُ الْمَسَهُ وَجَسْتَهُ الْمُسْهَسِهُ الْمَسَهُ حَسْرَهُ
 أَوْ اطْلَسَ الْمَلَاطِلُنِيَّةُ أَفْرَأَهُ أَوْ اسْتَهْلِكُهُ حَسْرَهُ عَلَيْهَا بِالْمُسْرَطِ
 عَنْهَا تَهْلِكُهُ طَلَبُهَا وَهَرَكَتْهُ مَلِكُ الْمَهْرَيَّةِ الْمَاهِيَّةِ وَالْمُعْصَرَوْنُ
 مَطْلَعُهُ الْمَصْدَرُهُ عَلَى صَبْرَقِهِ حَسْرَهُ حَسْرَهُ لِاَتَحْصِيَهُ بِالْمَسَهُ الْمَكْثُ
 وَالْمَاسِيَّهُ بِلَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ قَدْرُهُ مَكْثُرُهُ الْمَكْثُرُ مَهْمُولُهُ
 حَلْمُهُ وَرَوْمُهُ اَتَحْصِيَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ
 وَسَالِهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ
 يَلْهُوَهُ الْمَسَسُ وَالْمَلْعُونُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ حَسْرَهُ

صورة الصفحة الأخيرة

لِقاءُ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ اخِرٍ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
(٢٠١)

الْمُتَسَائِلُ الَّتِي خَالَفَ فِيهَا
زَلَّ الْمُسْتَقِبُ مِنْهُ إِلَيْهِ الْأَرْدَانِ

تألِيفُ

فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَالِمِ الْحَنَبَلِيِّ الْحَائِلِيِّ

سَلِيمَانُ بْنُ عَطِيَّةِ الزَّرِيْ

(١٣٦٣هـ - ١٣١٧هـ)

رَحْمَةُ اللهُ تَعَالَى

اعْتَنَى بِإِخْرَاجِهَا

حسَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمِّ إِبْرَاهِيمَ الرَّدِيعَانَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده،
والآله وصحابه، وبعد:

فقد تبعت «زاد المستقنع»، فوجدته قد خالف «المتنهى» (بushman)^(١)
وعشرين مسألة.

وسأذكرها هنا إن شاء الله تعالى مفضلاً.

الأولى: لا تصح صلاة النافلة في الكعبة إلّا باستقبال شاخصٍ
منها^(٢).

وظاهر «المتنهى»: تصح مطلقاً^(٣).

الثانية: إذا نوى المنفرد الائتمام أو الإمامة في أثناء الصلاة صح
في النفل^(٤).

(١) غير واضحة في الرسالة.

(٢) زاد المستقنع (ص ٤٣).

(٣) متنهى الإرادات (٤٩/١).

(٤) زاد المستقنع (ص ٤٤).

وـ«المتّهى»: لا يصحّ في فرضٍ ولا نقلٍ^(١).

الثالثة: إذا سلَمَ من الصَّلاة قبل إتمامها ناسِيًّا، فتكلَّم كلامًا يسيراً لمصلحتها لم تبطل^(٢).

وـ«المتّهى»: تبطل مطلقاً^(٣).

الرابعة: ما كان من المساجد أكثر جماعةً فهو أفضل من العتيق^(٤).

وفي «المتّهى»: العتيق أفضل^(٥).

الخامسة: لا تدفع الزكاة إلى مطْلبي^(٦).

وفي «المتّهى»: بلى^(٧).

السادسة: إنما يحرُم مضغُ العلك المتأخِّل على الصائم إن بلع ريقه^(٨).

وفي «المتّهى»: يحرُم مطلقاً^(٩).

(١) متّهى الإرادات (١/٥٣).

(٢) زاد المستقنع (ص ٤٩).

(٣) متّهى الإرادات (١/٦٥).

(٤) زاد المستقنع (ص ٥٣).

(٥) متّهى الإرادات (١/٧٥).

(٦) زاد المستقنع (ص ٧٩).

(٧) متّهى الإرادات (١/١٥٢).

(٨) زاد المستقنع (ص ٨٣).

(٩) متّهى الإرادات (١/١٦١).

السابعة: إذا باشر المحرم فأنزل؛ أحرم من الحل لطواف الفرض^(١).

ومفهوم «المتهى»: يكفيه إحرامه؛ لأنّه لم يفسد^(٢).

الثامنة: قوله: (ثم يفيض إلى مكة، ويطوف القارن والمفرد بنية الفريضة طواف الزيارة)^(٣).

قال الشيخ منصور: (وظاهره أنّهما لا يطوفان للقدوم، ولو لم يكونا دخلاً مكة قبل، وكذا الممتنع يطوف للزيارة فقط) انتهى^(٤).

وفي «المتهى»: (ثم يفيض إلى مكة، ويطوف مفرد وقارن لم يدخلها قبل للقدوم برملي، وممتنع بلا رمل، ثم للزيارة)^(٥).

التاسعة: البيع بتخbir الثمن إذا بان أنه اشتراه مؤجلًا، فللمشتري الخيار^(٦).

وفي «المتهى»: مؤجل، في مؤجل ولا خيار^(٧).

وأمام ما ذكر في «الزاد» من ثبوته [في الصور] الأربع: التولية،

(١) زاد المستقنع (ص ٨٨).

(٢) متهى الإرادات (١٨٩/١).

(٣) زاد المستقنع (ص ٩٣).

(٤) الروض المربع (ص ٢٨٠).

(٥) متهى الإرادات (٢٠٦/١).

(٦) زاد المستقنع (ص ١٠٦).

(٧) متهى الإرادات (٢٦٣/١).

والشركة، والمراقبة، والموافقة، إذا بان أقل أو أكثر^(١)؛ فهو موافق لما قدم «المتى»، لكن ذكر فيه أن المذهب متى بان رأس المال أقل؛ حُطَّ الزائد، ويُحُظَّ قسطه في مراقبة، وينقصه في موافقة، ولا خيار للمشتري^(٢).

العاشرة: إذا اختلفا في عين المبيع، تحالفوا وبطل^(٣).

وفي «المتى»: القول قول البائع^(٤).

الحادية عشر: إذا اشتري ما بدا صلاحته وحصل آخر، واشتبها؛ بطل البيع^(٥).

وفي «المتى»: لا يبطل، بل يصطلحان على الشمرة^(٦).

الثانية عشر: المحجور عليه لحظه؛ لا يبيع ولئه عقاره إلا لضرورة أو غبطة^(٧).

(١) عبارة (أكثـر) ليست في كتب الحنابلة، لأنـه لا يمكن أن يكون الإخبار بأكثـر من الشمن، وقد نـبه لهذا الشيخ ابن عثيمـين والشيخ حمدـ الحمدـ في شرحـهما للزادـ، وغيرـهما.

(٢) قالـ في مـنتـهـى الإـرـادـاتـ (٢٦٣/١): (وـالمـذـهـبـ أـنـهـ متـىـ بـانـ أـقـلـ أـوـ مـؤـجـلاـ حـُطـّـ الزـائـدـ، ويـُحـُظـّـ قـسـطـهـ فـيـ مـراـبـحـةـ، وـيـنـقـصـهـ فـيـ موـافـقـةـ، وـأـجـلـ فـيـ مـؤـجـلـ، وـلـاـ خـيـارـ).

(٣) زـادـ المـسـتقـنـعـ (صـ ١٠٧ـ).

(٤) مـنتـهـى الإـرـادـاتـ (٢٦٥/١).

(٥) زـادـ المـسـتقـنـعـ (صـ ١١١ـ).

(٦) مـنتـهـى الإـرـادـاتـ (٢٧٨/١).

(٧) زـادـ المـسـتقـنـعـ (صـ ١٢١ـ).

وـ«المتلهى»: يبيعه لمصلحة^(١).

الثالثة عشر: الوكيل في البيع يقبض الثمن إن دلت عليه قرينة^(٢).

وـ«المتلهى»: لا، إلّا يأذن^(٣).

الرابعة عشر: إذا قال للوكليل: «بع بكتذا مؤجلة»؛ فباع به حالاً.
أو: «اشترِ بكتذا حالاً»، فاشترى به مؤجلاً! لا يصح إلّا مع عدم
الضرر^(٤).

وفي «المتلهى»: يصح ولو مع ضرر، ما لم ينهه^(٥).

الخامسة عشر: لا يشترطُ في المغارة والمزارعة كون البذر من
رب الأرض^(٦).

وفي «المتلهى»: يشترط^(٧).

السادسة عشر: تنفسخ الإجارة بموت الراكب إن لم يخلف بدلاً^(٨).

وفي «المتلهى»: لا^(٩).

(١) متلهى الإرادات (٣١٣/١).

(٢) زاد المستقنع (ص ١٢٣).

(٣) متلهى الإرادات (٣١٨/١).

(٤) زاد المستقنع (ص ١٢٣).

(٥) متلهى الإرادات (٣٢٠/١).

(٦) زاد المستقنع (ص ١٢٦).

(٧) متلهى الإرادات (٣٣٨/١).

(٨) زاد المستقنع (ص ١٢٨).

(٩) متلهى الإرادات (٣٤٨/١).

السابعة عشر: فِيمَنْ رَبَطَ دَابَّةً بِطَرِيقٍ؛ فَعَثَرَ بِهِ إِنْسَانٌ! لَا يَضْمُنْ
إِلَّا إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ ضِيقًا^(١).

وـ«المتلهى»: يَضْمُنْ وَلُو وَاسِعًا^(٢).

الثامنة عشر: تَسْقُطُ الشُّفْعَةُ بِرَهْنِ الشَّقْصِ المشْفُوع^(٣).

وـ«المتلهى»: لَا تَسْقُط^(٤).

النinthة عشر: لَا يَطَالِبُ أَجْنَبِيُّ دَفْعَةً مُوَدَّعٍ وَدِيعَةً عَنْهُ فَتَلَفَّتْ
عَنِ الْأَجْنَبِيِّ بِلَا تَفْرِيظٍ إِنْ جَهَلَ الْأَجْنَبِي^(٥).

وـ«المتلهى»: يَطَالِبُ، وَيَسْتَقِرُّ الضَّمَانُ عَلَى المُوَدَّعِ الثَّانِي إِنْ عَلِمَ،
وَإِلَّا فَعَلَى الْأَوَّل^(٦).

العشرون: ظَاهِرَهُ فِي وجوب التَّعْدِيلِ فِي الْهَبَةِ مُخْتَصٌ بِالْأُولَادِ
دُونَ سَائِرِ الْأَقْارِبِ الْوَارِثَيْن^(٧).

وَفِي «المتلهى»: وَيَجْبُ تَعْدِيلٌ بَيْنَ مَنْ يَرِثُ بِقَرَابَةٍ مِنْ وَلَدٍ وَغَيْرِهِ
فِي هَبَةٍ غَيْرِ تَامَة^(٨).

(١) زاد المستقنع (ص ١٣٣).

(٢) متلهى الإرادات (١/٣٧٣).

(٣) زاد المستقنع (ص ١٣٥).

(٤) متلهى الإرادات (١/٣٧٩).

(٥) زاد المستقنع (ص ١٣٦).

(٦) متلهى الإرادات (١/٣٨٣).

(٧) زاد المستقنع (ص ١٤٣).

(٨) متلهى الإرادات (١/٤١٦).

الحادية والعشرون: لا يجبر زوجته الذميمية على الغسل من
الجنابة^(١).

و«المتتهى»: بلى^(٢).

الثانية والعشرون: إذا بدأها الزوج فقال: «كنت راجعتك»،
فأنكرته؛ فقولها^(٣).

وفي «المتتهى»: قوله^(٤).

الثالثة والعشرون: إذا تحملت بماه لزوج، ثم فارقها قبل الدخول
والخلوة، فلا عدّة عليها^(٥).

وفي «المتتهى» ثبت بذلك العدة. ذكره في
الصدق^(٦).

الخامسة والعشرون^(٧): إذا غصب حراً صغيراً، أي: حبسه عن

(١) زاد المستقنع (ص ١٧٣).

(٢) متتهى الإرادات (١٢٤/٢)، ظاهر المتتهى أنه له إلزامها.

(٣) زاد المستقنع (ص ١٨٨).

(٤) متتهى الإرادات (١٨٠/٢).

(٥) زاد المستقنع (ص ١٩٥).

(٦) متتهى الإرادات (١١٦/٢).

(٧) هكذا في الرسالة، وترتيبها الرابعة والعشرون، فلعل الشيخ أخطأ
في ترقيم المسائل، أو أنَّ الرابعة والعشرين سقطت أثناء تبييض
الرسالة.

أهلها؛ فمات بمرض، وجبت الدية^(١).

وفي «المتهى»: لا تجب^(٢).

السادسة والعشرون: إذا طلب **السلطان** امرأةً، أو استعدى رجلٌ عليها بالشرط، فماتت فرعاً! لم يضمنا^(٣).

وفي «المتهى»: بل^(٤).

السابعة والعشرون: مضاعفة القيمة على من سرق من غير حرز لا تختص بالثمر والكثير والماشية، بل في كل مسروق من غير حرز^(٥).

و«المتهى»: تختص، ويقتصر على ما ورد به النص.

الثامنة والعشرون: إذا نذر الصدقة بمسمٍ من ماله يزيد على الثلث؛ فإنه يجريه قدر الثلث^(٦).

(١) زاد المستقنع (ص ٢١٢).

(٢) متهى الإرادات (٢٦٠ / ٢).

(٣) زاد المستقنع (ص ٢١٢).

(٤) متهى الإرادات (٢٦٣ / ٢).

(٥) زاد المستقنع (ص ٢٢٣).

(٦) زاد المستقنع (ص ٢٣٣).

وفي «المنتهى»: يلزمـه المسمـى^(١).

والله أعلم.

وصلـى الله عـلـى نـبـيـنـا مـحـمـدـ وـآلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ.

كتبه الفقير إلى عفو الله

سليمان بن عطية

٢٩ ش ١٣٥٢ هـ^(٢)

(١) منتهى الإرادات (٢/٣٤٨).

(٢) وتمام انتهاء المعتنـي بـإخـرـاجـ هـذـهـ الرـسـالـةـ: حـسانـ بنـ إـبرـاهـيمـ الرـديـعـانـ،ـ فـيـ ٢٩ـ شـوـالـ ١٤٣٣ـ هـ فـيـ حـائـلـ مـنـ الـمـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ حـرـسـهـاـ اللـهـ وـبـلـادـ الـمـسـلـمـيـنـ.

قيد القراءة والسماع في المسجد الحرام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بلغ قراءة على شيخنا أبي أحمد نظام يعقوبي في مجلس واحد،
تجاه الركن اليماني في المسجد الحرام، بعد عصر ليلة الجمعة
٢٢ رمضان ١٤٣٣ هـ.

فسمع الشيخ العربي الفرياطي وإبراهيم التوم.
وحضر المشايخ محمد بن ناصر العجمي ويوسف الأوزبكي
- مؤلف تاريخ الفقه الحنبلي في فلسطين -، والدكتور عبد الله بن حمد
المحارب، بقراءة كاتبه عبد الله بن أحمد التوم.

والحمد لله رب العالمين.



المحتوى

| <u>الصفحة</u> | <u>الموضوع</u> |
|---------------|---------------------------------------|
| ٣ | مقدمة المعتنِي |
| ٥ | ترجمة المؤلِّف سليمان بن عطية المزیني |
| ٥ | اسمِه، وموالِدِه، ونشأَتِه |
| ٦ | مشائخه |
| ٦ | تلَامِذَتِه |
| ٧ | صفاته وأقوالِ العلماء فيه |
| ٨ | شِعرُه ومنظوماتِه |
| ١١ | مؤلفاته |
| ١١ | وفاته |
| ١٣ | نماذج من صورِ المخطوط |

المسائل محققة

| | |
|----|--------------------------------------|
| ١٩ | مقدمة المسائل |
| ٢٧ | ختام المسائل |
| ٢٩ | قيد القراءة والسماع في المسجد الحرام |



